وجـــهـــات نـــظـــر

التقاضي و الشرعيّة
إعادة التفكير في النضال المناهض للهيمنة من أجل المساواة

أمـل جمّـال*

تُعَرَفُ الدولة بأنّها كيان حديث يتّصف بالتعقيد، وتتجلّى قوّة منطقه بأبهى صورها من خلال العلاقة الجدليّة بين الجهود للانغلاق والتقوقع (بمعنى ترسيم وتمييز الممارسات التي يمكن السماح بها والممارسات غير المقبولة) والانفتاح على الخلاف معها والتنافس ضدّ سيطرتها. ومن جهتها، تمكّن هذه الجدليّة الدولة من توظيف مجموعة من الخصائص الشرسة والناعمة وما يترتّب عليها من منطق، لتمكينها من تعزيز تفوّقها وسيطرتها على المحيط البشريّ والمادّيّ. ويُعتبر احتكار الدولة لوسائل العنف، التي يُعتبر استخدامها حيويًّا لضمان ترسيخ النظام في الدولة، واحدةً من التقنيّات التي تستخدمها لطرح نفسها كنظام. وخلافًا للدولة المطلقة، يمكن إدراك ماهيّة الدولة الحديثة من خلال "شخصيّتها المضادّة"، أي من خلال إخفاء طبيعتها الشرسة، والتي تُعَدّ من أفضل الوسائل لفهم المنطق الذي تقوم عليه. ويمكن للدولة أن تنجز لعبة التواري هذه من خلال آليّات التأديب والحكوماتيّة بينما يوفّر مبدأ العموميّة الذي تقوم عليه ووجودها الطبيعي أفضل الآليّات التي تمكّنها من السيطرة، وما يستتبع ذلك بالضرورة من ترسيخ لاحتماليّة ممارستها العنف. وتصبح الحاجة إلى مثل هذا التمويه والإخفاء للشخصيّة المضادّة أكثر تعقيدًا في الأنظمة الديمقراطيّة التي لا يتماشى فيها العنف مع روح سيادة الشعب، ولهذا يجري طرحه على أنّه الحارس والحامي للدولة أو الاستثناء الذي يصون الحكم ويحميه.

ومن خلال استقراء التعريف السابق للدولة، يصبح من الممكن فهم النظام الذي تقوم عليه المحاكم على نحوٍ أفضل، وتصبح السلطة القضائيّة بموجب ذلك المرآةَ التي تعكس الآليّة المزدوجة للدولة عن طريق تخريج التناقض المتخيَّل ما بين الشراسة والعدوانيّة المتأصّلة للدولة وتجلّيات إرادة الشعب، وتُعَدّ بذلك واحدة من التقنيّات المتطوّرة التي تدافع عن العنف من خلال الصورة التي تتناقض مع الروح. وبهذا تصبح المحاكم أقصى مَظهر من مظاهر تجلّيات خاصّيّة العنف الناعم الذي يتجلّى من خلال مزاوجة القانون بالعدالة. وبذلك تصبح المحاكم طريقة مهذّبة تعتمدها الدولة لمواراة سِماتها الشرسة ولإبراز ذاتها من خلال شخصيّتها المضادّة.

وتعبّر النظم القضائيّة عن نفسها من خلال الخطاب الذي يؤسّس لشرعيّة القانون، وبالتالي لدورهم في تطبيقه. ويكمن المنطق الرئيسيّ لهذه العمليّة في تفسير القانون الذي أقرّه الوكلاء السياسيّون للعمل به كآليّة لتسوية النزاعات. وتؤسّس المحاكم لعملها على مبدأ المساواة بين الجميع -وموظفو الدولة من ضمنهم- أمام القانون لا لغرض إلاّ لإخفاء دورها كآليّة قويّة من آليّات الدولة، وعلاوة على ذلك، هي لا تناقش مصادر القانون بل تفسيراته استنادًا إلى مبادئ النظام المهيمنة، وبذلك يفرض النظام القضائيّ مبدأ المساواة في القانون تحت مسمَّى "المساواة أمام القانون". وعندما نوضّح أنّ القانون لا يساوي العدالة، وأنّه لم يكن ولا يمكنه أن يكون متساويًا معها، نظرًا لكونه سياسيًّا بطبيعته، يصبح تفسير القانون كالآليّة الرئيسيّة لحلّ النزاعات، أداةً لتعزيز عدم المساواة بين الأطراف المتنازعة بالاستناد إلى علاقات القوى السائدة والأيديولوجيّة المهيمنة في المجتمع.

ويصبح هذا الفهم لدور المحكمة أكثر حضورًا، ولا سيّما في المجتمعات المتنوّعة ثقافيًّا ووطنيًّا، حيث يجري تطعيم القانون في كثير من الأحيان بنكهات وطنيّة أو ثقافيّة. وفي الدول القوميّة العرقيّة التي تتميّز بوجود أقلّيّات قوميّة أو ثقافيّة، تتوافق الفلسفة القضائيّة التي تشكّل جزءًا لا يتجزّأ من نظام المحاكم مع علاقات القوّة التي تحابي القوميّة المهيمنة، وبذلك تضفي الدعاوى المقدَّمة إلى المحكمة -وإنْ كانت تتحدّى سياسات الدولة- الشرعيّة على المبادئ الأساسيّة للنظام، سواء أكانت تلك المبادئ تشريعية أم قضائية رغم عدم إنكارنا أنّ تلك الدعاوى المقدَّمة إلى المحاكم تسعى للاستفادة من الثغرات القائمة في الفلسفة القانونيّة والقضائيّة من أجل إحداث تحوُّل في انحيازها والطعن في

نزاهتها، ومع ذلك، تظهر جدليّة جديدة عندما تصبح العلاقة بين التقاضي والخلاف القائم ضدّه مترابطة، بل كذلك تعتمد إحداها على الأخرى، وبالتالي، عندما تشكّل الدعوى المرفوعة قضائيًّا في المحاكم تحدّيًا للنظام القائم -ونعني به المنطق المهيمن للدولة- فإنّها تعطيه الحقّ، بل حتّى الواجب بالتدخّل في النزاعات القائمة بين منطقه الخاصّ ونُظُم منطق بديلة. وفي المحصّلة، من خلال الإجراء القضائيّ الذي قد ينتقد السياسات التي أقرّها وكلاء المنطق المهيمن، يُشَرْعِن النظام القضائيّ منطقَهُ هذا الذي يعكس ذات منطق الدولة -وهذه هي المصيدة- 22 ("Catch 22") التي لا يمكن التغلّب عليها حين نلعب وَفقًا لقواعد اللعبة السائدة.

لذا، لا يَعيب التقاضيَ محدوديّتُهُ فقط، بل يؤخذ عليه كذلك نتائجه العكسيّة إذا جرى اعتماده ليصبح إستراتيجيّة رئيسيّة للنضال من أجل مساواة مدنيّة ووطنيّة حقيقيّة في الدول غير الليبراليّة أو العرْقية الوطنيّة. وفي سبيل فضح هذه التناقضات، تصبح دراسة الخطاب القضائيّ أمرًا لا غنى عنه للتغلّب على ما يتّسم به من قصور. وينبغي على الهيئات التي أخذت على عاتقها اللجوءَ إلى القضاء استثمارُ الكثير من طاقاتها في دراسة الخطاب القضائيّ والمساعدة في وضع إستراتيجيّات بديلة لئلاّ تقع ضحيّة لمنطق النظام القضائيّ الذي يستنسخ نفسه، وتبرز هناك حاجة إلى التمسّك بتحدّي المفاضلة والتمييز الخفيّ بين السياسات التي تُقِرّها الدولة ومنطقها الأساسيّ الذي يروّج له النظام القضائيّ.

وعليه، ينبغي أن يُبنى التقاضي على علاقة تكامليّة مع الإستراتيجيّات الأخرى التي تسعى للتغلّب على القيود المفروضة على فلسفة "المساواة أمام القانون" وتعزيز فلسفة "المساواة في القانون"، ويجب على الهيئات التي أخذت على عاتقها التقاضي أمام المحاكم، ولا سيّما تلك التي تعاني من التمييز ضدّها بموجب القانون، أن تسعى إلى توضيح الفرق بين الدعاوى الإجرائيّة والموضوعيّة، فحين لا يُضمَن توضيح هذه الفروق، يصبح اللجوء إلى هذه المحاكم للتقاضي هزيمة ذاتيّة، ولكي يصبح التقاضي فعّالاً في ظلّ شروطه الخاصّة، ينبغي أن يكون في المقام الأوّل مجرّدَ تكتيك محدود ضمن إستراتيجيّة سياسيّة أوسع نطاقًا.

من جانبها، تتعلّق السياسة بتحديد الطابع الأساسيّ للدولة ومُخْرَجاتها -أي السياسات-، فإذا كان التغيير هو الطموح المرتجى، ينبغي أن تُستثمر معظم طاقة اللاعبين في المجال القانونيّ في الملعب السياسيّ. وهنا، يُطرح السؤال حول ما إذا كان كلّ ما ذُكِرَ يعني التخلّيَ عن اللجوء إلى قاعات المحاكم نفسه. الإجابة هي بالسلب: فليس هذا هو مقصد هذا التحليل. إنّما يجب وضع إستراتيجيّات جديدة ضروريّة لدعم إعادة التفكير في التوجّه نحو مقاضاة الحياة السياسيّة وإلى إعادة دمج التقاضي في مجال السياسة، وليس العكس.

*__أمـل جمّـال__: أستاذ محاضر في العلوم السياسيّة في جامعة تل أبيب ومدير عام مركز **"إعلام"** - المركز الإعلاميّ للعرب الفلسطينيّين - الناصرة.